

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

قاصرين أم مقصّرين، كذلك الكفّار طابق النعل بالنعل بحكم العقل وأصول العدليّة [692]. 2 - نسب إلى بعضهم الحكم بفسق من ترك تعلّم مسائل الشكّ والسهو في الصلاة: وهذه الفتيا يحتمل استنادها إلى أحد اُمور: منها: أنّ ترك تعلّم المسائل المذكورة مع العلم بالابتلاء بها أو احتمالها من أظهر مصاديق التجرّي على المولى سبحانه; لكشفه عن أنّّه غير معتن بأحكام الله وتكاليفه ولا مبال بأوامره ونواهيه والتجرّي مضافاً إلى أنّّه موجب لاستحقاق العقاب عليه من المحرّمات في الشريعة [693]. 3 - ذكر الشيخ الأنصاري; في مسألة الاكتساب بما يقصد منه المتعاملان المنفعة المحرّمة: إنّ الحكم بحرمة الاتيان بشرط الحرام توصّلاً إليه قد يمنع إلّا من حيث صدق التجرّي [694].